

تونس، في 01 أفريل 2015

منشور عدد 98

الموضوع: حول منحة التبنيج و القبالة لفائدة الفنيين الساميين المباشرين بالهيكل و المؤسسات الصحية العمومية

المرجع: - الأمر عدد 10 لسنة 2015 المؤرخ في 02 جانفي 2015 المتعلق بإسناد منحة التبنيج لفائدة الفنيين الساميين المباشرين بالهيكل و المؤسسات الصحية العمومية.

- الأمر عدد 11 لسنة 2015 المؤرخ في 02 جانفي 2015 المتعلق بإسناد منحة القبالة لفائدة الفنيين الساميين المباشرين بالهيكل و المؤسسات الصحية العمومية

وبعد، تبعا للأمرين المشار إليهما أعلاه وقع تحيين مبلغ منحة التبنيج و القبالة لفائدة الفنيين الساميين المباشرين بالهيكل و المؤسسات الصحية العمومية لذا، يتعين صرف هذه المنح كالتالي:

1- بالنسبة لمنحة التبنيج لفائدة الفنيين الساميين في التبنيج المباشرين بالهيكل و المؤسسات

الصحية العمومية:


• حدد المقدار السنوي للمنحة بداية من أول أكتوبر 2015 بثلاثمائة و ستين (360) دينارا تصرف كل ثلاثة (03) أشهر تصرف على إتمادات التأجير للموارد العامة للميزانية.

2- بالنسبة لمنحة القبالة لفائدة الفنيين الساميين في التوليد المباشرين بالهيكل و المؤسسات

الصحية العمومية:

• حدد مقدار المنحة بداية من أول أكتوبر 2015 بخمسة (5) دنانير عن كل عملية توليد تصرف كل ثلاثة (03) أشهر، تصرف على الموارد الذاتية للمؤسسات و الهيكل الصحية العمومية.

و السلام
وزير الصحة

الإمضاء: 
الوزير العائدي

يحال للإعلام إلى السادة:

- مدير الشؤون المالية.
- المديرين الجهويين للصحة العمومية.
- المديرين العاميين للمؤسسات الصحية.
- مديروا المستشفيات الجهوية و المحلية و مجامع الصحة العمومية.